لازيدنكم ولين كفرتم ان عذابي لشديد **د والضيا في المختارة عن جابر**
ابن عبد الله و رواته ثقاة
من اتي عرافا بالتشديد وهو من يخبر بالامور الماضية او بما اخفي وزعم
انه هو الكاهن يرده جمعه بينهما في الخبر الاتي قال النووي والفرق
بين الكاهن والعراف ان الكاهن انما يتعاطي الاخبار عن الكواين
المستقبلة ويزعم معرفة الاسرار والعراف يتعاطي معرفة الشي المسروق
ومكان الضالة ونحو ذلك ومن الكهنة من يزعم ان جنيا يلقي
الاخبار ومنهم من يدعي ادراك الغيب بفهم اعطيه وامارات يستدل
بها عليه وقال ابن حجر الكاهن الذي يتعاطي الخبر عن الامور المغيبة
وكانوا في الجاهلية كثيرا فمعظمهم كان يعتمد علي من تابعه من الجن
وبعضهم كان يدعي معرفة ذلك بمقدمات اسباب يستدل علي مواقعها
من كلام من يساله وهذا الاخير يسمي العراف بمهملتين انتهي **فساله**
عن شي اي من المغيبات ونحوها **لم تقبل له صلاة اربعين ليلة** خص
العدد بالاربعين علي عادة العرب في ذكر الاربعين والسبعين ونحوهما
للتكثير او لانها المدة التي ينتهي اليها تاثير ذلك المعصية في قلب
فاعلها وجوارحه وعند انتهايها ينتهي ذلك التاثير ذكره القرطبي
وخص الليلة لان من عادتهم ابتدا الحساب بالليالي وخص الصلاة
لكونها عماد الدين فصومه كذلك كذا قيل ثم اعلم ان ذا وما اشبهه
كمن شرب الخمر يلزمه الصلاة وان لم تقبل اذ معني عدم القبول عدم
الثواب لا استحقاق العقاب فالصلاة مع القبول لفاعلها الثواب بلا
عقاب ومع نفيه لا ثواب ولا عقاب هذا ما عليه النووي لكن اعترض بانه
سبحانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف يسقط ثواب صلاة صحيحة بمعصية
لاحقة فالوجه ان يقال المراد من عدم القبول عدم تضعيف الاجر
لكنه اذا فعلها بشروطها بريت ذمته من المطالبة بها ويفوته قبول
الرضي عنه واكرامه ويتضح باعتبار ملوك الارض ولله المثل الاعلي
وذلك ان المهدي اما مردود عليه او مقبول منه والمقبول اما مقبول
مكرم واما ليس كذلك فالاول البعيد المطرود والثاني المقبول التام
الكامل والثالث لا يصدق عليه انه كالاول فانه لم يرد هديته بل التفت
اليه وقبل منه لكن لما لم يثب صار كانه غير مقبول منه فصدق عليه
انه لم يقبل منه **حم م** في الطب **عن بعض امهات المومنين** وعينها
الحميدي حفصة

من اتي

من اتي عرافا او كاهنا وهو من يخبر عما يحدث او عن شي غايب او عن
طالع اخذ بسعد او نحس او دولة او منحة او محنة **فصدقه بما يقول**
فقد كفر بما انزل علي محمد من الكتاب والسنة وصرح بالعلم تجريدا
وافاد بقوله فصدقه ان الفرض انه ساله معتقدا صدقه فلو فعله
استهزا معتقدا كذبه فلا يلحقه الوعيد ثم انه لا تعارض بين ذا الخبر
وما قبله لان المراد ان مصدق الكاهن ان اعتقد انه يعلم الغيب
كفر وان اعتقد ان الجن تلقي اليه ما سمعته من الملايكة وانه بالهام
فصدقه من هذه الجهة لا يكفر قال الراغب العرافة مختصة بالامور
الماضية والكهانة بالحادثة وكان ذلك في العرب كثيرا واخر من
روي عنه الاخبار العجيبة سطيح وسواد بن قارب **حم ك عن ابي**
هريرة قال ك علي شرطهما وقال الحافظ العراقي في اماليه حديث
صحيح ورواه عنه البيهقي في السنن فقال الذهبي اسناده قوي
من اتي فراشه لينام **وهو ينوي ان يقوم من الليل فغلبته عينه**
اي نام قهرا عليه **حتي يصبح كتب له ما نوي** انما الاعمال بالنيات
وفيه ان الامور بمقاصدها **وكان نومه عليه صدقة من ربه ن**
ه ك حب عن ابي الدردا قال ك علي شرطهما وعلته ان معاوية
ابن عمرو رواه عن زايدة فوقفه وحسين الجعفي احفظ كذا في المستدرك
واقره الذهبي وقال الحافظ العراقي سنده صحيح وقال المنذري سنده جيد
من اتي الجمعة والامام يخطب خطبتها **كانت له ظهرا** اي فاتته الجمعة
فلا يصح ما صلاه جمعة بل ظهرا الفوات شرطها من سماعه للخطبة وهذا
ان لم يتم العدد الا به **ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمرو** بن العاص
من اتي كاهنا فصدقه بما يقول او اتي امراة حايضا اي جامعها حال
حيضها **او اتي امراة في دبرها** قال الطيبي اتي لفظ مشترك هنا بين
المجامعة واتيان الكاهن **فقد بري مما انزل علي محمد** قال الطيبي تغليظ
شديد ووعيد هايل كيف لم يكتف بكفر بل ضم اليه بما انزل علي محمد وصرح
بالعلم تجريدا والمراد بالمنزل الكتاب والسنة اي من ارتكب هذه المذكورات
فقد بري من دين محمد مما انزل عليه وفي تخصيص المراة المنكوحة ودبرها
دلالة علي اتيان الاجنبية لا سيما الذكران اشد نكيرا وفي تقديم الكاهن
عليهما ترق من الاهون الي الاغلظ انتهي وقال المظهر المراد ان من فعل
هذه المذكورات واستحلها فقد كفر ومن لم يستحلها فهو كافر للنعمة علي ما مر
غير مرة وليس المراد حقيقة الكفر والا لما امر في وطي الحايض بالكفارة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)